

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٠ (بالتفويض)

باعتماد الحساب الختامي للفرقة التجارية لمحافظة البحيرة

عن العام المالي ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الفرقة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٠/٢/٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/١١/٢١ ؛

تفسير :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرف التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالي ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٠,٧٥٨٣٢٢٣ جنيده (فقط سبعمائة وثمانية وخمسون ألفا وثلاثمائة وثلاثة وعشرون جنيها وقرش واحد لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٢٤٧٦٣٨,٩٦٠ جنيده (فقط ثلاثمائة وسبعة وأربعون ألفا وستمائة ثمانية وثلاثون جنيها وستة وتسعون قرشا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٠,٥٠٦٨٤ جنيده (فقط أربعمائة وعشرة آلاف وستمائة وأربعة وثمانون جنيها وخمسة قروش لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ١٠,٧٢٨٦,٨٤٠ جنيده (فقط أربعة ملايين ومائتان وسبعة آلاف ومائتان وستة وثمانون جنيها وأربعة وثمانون قرشا) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٠/١١/٢٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / علي العوالم